

فقه المعاملات 22 - التأهيل الفقهي (القرض) عامر بهجت

عامر بهجت

ننتقل الان ايها الاخوة الكرام الى الارض نأخذ القرض والتمازين حقت القرض بعد الصلاة ان شاء الله القرض ايها الاخوة الكرام مستحب للمقرض وله اركان المقرض يشترط فيه ان يكون جائز التبرع ايش جائز التبرع دحين انت - [00:00:00](#) من اول تقول لنا جائزة تصرف جبت لنا لفظ جديد وهو جائزة التبرع ما الفرق بين جائز التصرف وجائزة التبرع؟ انا اعطيكم مثال عندنا ولي على مال يتيم هل له ان يبيع ويشترى في مال اليتيم - [00:00:18](#) ولا لا؟ له ذلك لكن هل له ان يتبرع من مال اليتيم فيقرض الناس او يتصدق ليس له ذلك. اذا ولي اليتيم جائز التصرف في مال اليتيم لكنه ليس انت جائز التبرع - [00:00:34](#) التبرع اخص يكون فيه الذي يملك عندنا المقترض يشترط ان يكون جائزة تصرف اما المقترض المال المقترض بفتح الراء لابد ان يكون معلوم القدر لو اعطيتك ظرف قلت خذ هذا الظرف قرض - [00:00:50](#) واشهدت على القرض لا يصح هذا القرض حتى نعلم المقدار حتى تطالب به الثاني ان يكون المقترض عينا يجوز بيعها. فلا يصح قرض شيء لا يجوز بيعه كالخمر. لا يصح. طيب - [00:01:09](#) انواع المقترض عندنا مثلي وعندنا قيمي. المثليات بعبارة تقريبية والمذهب يقولون ان المثلي هو المكيل والموزون الذي لا تدخله الصناعة لكن بعبارة حتى تقرب المراد التمر التمر مثلي ولا قيمي يعني - [00:01:28](#) لو قلت لك كيلو تمر تلقى متماثل افراد كثيرة متماثلة صح ولا لا اذا هذا مثلي. اذا اقترضت مني شيئا مثليا ترد مثله. وجيتني قلت والله انا محتاج صاع من التمر. اقترضت مني صاع من التمر. تطالب بايش - [00:01:49](#) بصاع من التمر. واما القيم او القيم فهو الذي لا تتماثل افراده. عندي سيارة مستعملة قدرنا قيمتها عند التجار قالوا قيمتها عشرة الاف جيتني قلت ابغى اقترضها انا محتاج انا بتزوج وبقرظها منك - [00:02:07](#) فاقترضتها ما الذي تطالب به قيمتها واضح قيمته النقود مثلية الريال مثلي الدراهم وهكذا. فالمردود يجب ان يرد المثل في المثليات والقيمة في غيرها واما حكم الزيادة في المردود فسيأتي في الصفحة التي بعدها. الصيغة بالنسبة للقرض يشترط ان تكون دالة على المقصود. وفيه مسألة تتعلق بالصيغة - [00:02:22](#) ان القرض حال ولو اجله يعني ايش؟ يعني لو جيت واقترضت مني عشرة الاف ريال قلت لو سمحت انا محتاج عشرة الاف ريال اردها لك بعد اسبوع قلت تفضل هذي عشرة الاف ريال ومشيت انت خرجت - [00:02:51](#) هذه العشر الاف دخلت في ملكك صح ولا لا؟ دخلت في ملكك. ورحت انت اودعتها في حسابك وبعد نص ساعة تذكرت انا انه علي التزامات ما سدتها وانني محتاج للعشرة الاف ريال اتصلت عليك قلت سددي العشرة الاف الان - [00:03:12](#) هل يلزمك ان تسدد ولا ما تسدد الا بعد اسبوع لاننا اتفقنا بعد اسبوع المذهب وهو مذهب جمهور العلماء ان القرض حال ولو اجله يعني ان ذكر الاجل هنا غير ملزم. واضح؟ وانه ثابت في ذمتك حالا - [00:03:32](#) واضح؟ لاني انا محسن يعني انا جزاني الله خير اني اعطيتك عشر الاف وبعدين انا احتجت لها وتورطت فيها وانت يمكن عشر الاف تبغى تشتري فيها العبا ولا ولا محتاج - [00:03:50](#) حاجة ضرورية. هل نقول انا ملزم بالانتظار؟ لا من حقي ان اطالبك فورا واضح؟ طيب ننتقل الى الفراغات قلنا نكتب فيها ايش الاول جائز التصرف والثاني دالة على المقصود جائزة التصرف. شوف يا شيخ في قاعدة في القرض احفظها. صم - [00:04:00](#)

كل قرض جر نفعا فهو ربا اقرضك عشر الاف ريال ما ابغى منك شيء الا تردها عشر الاف بس انك توصل اولادي خلال هذا الشهر للمدارس ربا يا شيخ عشر الاف بعشر الاف ما اطلب منك ولا زيادة. نقول جر نفعا انت ما اخذت زيادة بالنقد اخذت زيادة منفعة لا يجوز ربا - [00:04:25](#)

خلاص؟ طيب يدخل في هذه المسألة مسألة الزيادة في القرض الزيادة في القرض قسما الزيادة المشروطة فهذه محرمة. اعطيك عشرة الاف تردها لي عشر الاف ومئة. يجوز؟ لا يجوز اذا كانت مشروطة فهي محرمة سواء كانت من جنس القرض عشر الاف بعشرة الاف ومئة او كانت بمنفعة اخرى او كانت باشتراط عقد اقول - [00:04:52](#)

عشر الاف بس بشرط تأجرني الشقة اللي انا من اول اقول لك اجرني ما رضيت تأجرني. اجرني اياها بمئة الف ريال لا يجوز ربا اما اذا لم تكن الزيادة مشروطة فلها صور عندنا صورة الوفاء باجود - [00:05:17](#)

واحد اقترظ من عندك على سبيل المثال تمر سكري وجاء ورد لك تمر سكري افضل منه بدون شرط نقول يجوز بل يستحب خياركم احسنكم قضاء. لا بأس بس ما يعني لا يكون هذا بشرط يكون من غير شرط. الصورة الثانية ان يكون بهدية - [00:05:33](#) يجي واحد يبغى يعطيك هدية وهذا يحصل احيانا بعض الناس يقترض منك مبلغ كان اول اصلا ما يهتم فيك ولا يسأل عنك قال بعد ما اقترض منك المبلغ انت الان تبغى تطالبه يا فلان - [00:05:56](#)

سدت ولا لا؟ اول ما يشوف اتصالك ما يرد عليك خلاص يجيك في نفس اليوم اشوف فلان جايب لك والله اني ذكرتك اليوم وانا في المحل اشتريت لك هذا الكيكة مثلا - [00:06:13](#)

اذية اليوم الثاني تبغي تطالبه جايب لك ساعة قال والله هذي الساعة انا اليوم كنت ماشي سبحان الله جيت خطرت على بالي الله يجزاك خير هذه الهدية ما حكمها نقول الهدية ان كانت بعد الوفاة سدد الدين وانتهى الموضوع لا بأس بها تجوز - [00:06:27](#) اما قبل الوفاء فان كان هذا الشخص يهاديه من قبل جرت العادة بينهما اصلا دائما كل عيد زوجته تعطيه هدية وهذه الفترة مقترضة منه واعطته في العيد هدية يقبلها ولا لا؟ يقبلها لانه كانت تحصل بينهما مهادة من قبل - [00:06:45](#)

واما اذا لم يجري بينهما التهادي ما في بينهم هدايا من قبل ولا يعرفوا ولا يسأل عنه. لما صار القرض لم يكن يهاديه من قبل. نقول لا يجوز هذه الهدية لا تجوز هل يجوز لك ان تقبلها؟ نقول لا تقبلها. الا اذا احتسبتها من الدين - [00:07:04](#)

او اخذتها وكافئته عليها. جاك الرجال بصحن تمر عجوة فاخر تقول تقبله وتكافئه عليه بنفس القيمة. تعطيه طحن عجوة فاخر مثلا او تخصمها من الدين تقول والله هذي العجوة مئة ريال اخصم من الدين مئة ريال. واضح؟ هذا ما يتعلق بمسائل القرض ان شاء الله بعد الصلاة نرجع - [00:07:22](#)

الى التمارين مدة - [00:07:44](#)